[89] أبى نجران، عن عاصم بن حميد، عن محمد بن قيس، عن أبي جعفر (عليه السلام) أنه قال: وا أن كان علي (عليه السلام) ليأكل أكل العبد، ويجلس جلسة العبد، وأن كان ليشتري القميصين السنبلانيين (1) فيخير غلامه خيرهما، ثم يلبس الآخر، فإذا جاز أصابعه قطعه، وإذا جاز كعبه حذفه، ولقد ولي خمس سنين ما وضع آجرة على آجرة، ولا لبنة على لبنة، ولا أقطع قطيعا، ولا أورث بيضاء ولا حمراء، وأن كان ليطعم الناس خبز البر واللحم وينصرف إلى منزله ويأكل خبز الشعير والزيت والخل، وما ورد عليه أمران كلاهما رضا إلا أخذ بأشدهما على بدنه، ولقد أعتق ألف مملوك من كد يده، وتربت فيه يداه، وعرق فيه وجهه، وما أطاق عمله أحد من الناس، وأن كان ليصلى في اليوم والليلة ألف ركعة، وأن كان أقرب الناس شبها به على بن الحسين (عليه السلام) وما أطاق عمله أحد من الناس بعده، الحديث. ورواه الطبرسي في (مجمع البيان) عن محمد بن قيس، نحو (2). (210) - 13 - وفي (العلل): عن علي بن أحمد، عن محمد بن أبي عبد ا الكوفي، عن محمد بن إسماعيل البرمكي، عن الحسين بن الهيثم، عن عباد بن يعقوب، عن الحسن بن علي بن أبي حمزة، عن أبيه، قال: سألت مولاة لعلي بن الحسين (عليه السلام) بعد موته فقلت: صفي لى امور علي بن الحسين، فقالت: اطنب أو أختصر ؟ فقلت: بل اختصري. قالت: ما أتيته بطعام نهارا قط ولا فرشت له فراشا بليل قط. (211) 14 - وفي (معاني الأخبار): عن الحسن بن عبد ا العسكري، عن محمد بن أحمد، عن أحمد بن عيسى، عن موسى بن إسماعيل بن موسى بن

_____

(1) ثوب سنبلاني: أي سابق في الطول، أو منسوب الى بلدة سنبلان بالروم (مجمع البحرين 5: 393). (2) مجمع البيان 5: 88. 13 - علل الشرائع: 232. 9. 14 - معانز الأخبار: 325 / 1. (*)